

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحديد المناطق
المتاخمة لحدود جمهورية مصر العربية والقواعد المنظمة لها؛

وعلى موافقة وزارة الدفاع والداخلية والمخابرات العامة ومجلس إدارة
الجهاز الوطني للتنمية في شبه جزيرة سيناء؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الجهاز الوطني للتنمية في شبه جزيرة سيناء؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار

(المادة الأولى)

ووفق على معاملة جلاله الملك / حمد بن عيسى آل خليفة - ملك مملكة
البحرين ، المعاملة المقررة للمصريين طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢
ب شأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ولائحته التنفيذية ، بتملك كامل أرض
ومبانى الفيلتين نموذجي (A، D) بالصطبة الأولى هضبة الشيخ زايد ، قطعة
رقم (٧٠) بخليج نعمة بمدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء بغرض الإقامة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٦ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى